

الزمن سربلا يعين الفخج ولو استمرها بجمع سنامها الايسر اوجلبها بوضج
الجبل او بعينها لا لمسة وزان ولم يلمعها كما مر او قلد شاة لا يكون بحس ما
لعمرا ختصاصه بالنسك بعدواي الاحرام بلا ملة بتق الرشا اي الجماع
او ذكوه حفرة النساء والفسوق في الخروج عن طاعة الله والهدال فاندر الحرم
اشنق وتقتل صير البراءة الحبر والاشاة البه في الحاضر والبراءة عليه في العكة
ومحل تحريمها ما اذا لم يعلم فلا في الاصح والتطيب وان لسر
لقتضاه وبه ستره وقدر الظن وسنن الوجر كله او بعضه كقروذ قترتم في
الحائض لا يابس بوضج به يد على الفم والراس بخلاف الميت وبعينه البدن ولو حمل
على راسه يبا كان نغطة لاجل عدل وطبق ما لم يمتد يوما وسيلة فذلزمه
صه نذوقا لو رد حلت تحت ستره كعبته فاصاب راسه او وجهه كره والا فلا
به وعمل راسه والحية يحل في نديب او يقبل الهام بخلاف صابون و
دلوك وان شاة انفاقا زاد في الميرة وسدر وموشك وقصها اي الحبر وحلق
راسه وان شاة ستره الا الشرا المانبت في العين فلا في غير عتة ناليس
شيس وسراويل اي على عيون او بعضه نرزد وبزيرش وقب
ولو لم يدخل بويدي في حيز عتة نالان بزوره او يجلده ويجوز ان يوتى في
بعضه حية ويلتصق به في نوم وغغ انفاقا وعمامة وقلنسوة وحفان الا
ان لا يجد حلق فخطبها اسفل من الكعبين عند مفرد الشراك فيجوز ليس
الزوموة لا الجوزيين وفيها صفة ناله طب نورس وهو الكرم وعصفر وهو
زهر الخرم الاعدد واليه بحث لا ينجح في الاصح لا يبقى الاكحام لحول بل يبق
ارعد السلام دخل الحام في الحنق والاستقلال ببيت ومحل ليريبه
او وجهه فلو اصاب احداهما كره لا يمسح بهما كراهيا في وسطه ومنطقة
وسيف وسلح وختم ويلقوا جود التفطية والليس والتمز اليريبه فلو انحل
بطينة او امريتين تعليصه قزو ولو لم يمسح به دم سرجهه ولا يبقى حنانا وفضل
وهما ممتد فلع شرس وجركه وحان راسه وبن نركن برفق ان خا في سقوط
شعة او قلد فان في الواحدة تصدق بشعة في الثلاث كعش طعام غير اذكار
واكثر الحرم النلبية ديا من صلي ولو نغلا او علا شاة او حفظ او با اوقى
ركبا جمع راب او حمامة فذالوا لوق بعضهم بعضا او اسحر دخل في السحر
ان النلبية في الاحرام كالشك في الصلاة او خا استننا ناصو نر بها بلا جهد
كاي فعله العوام واذا اخر ما نر به بل المسح الحرام بعد ما من على المتخذة اخلا
من باول اسلام ناراه بالديبا فتوا ضما خاسا ملا حقا جلا لزل البقعة وليس
الغسل لوجها وهو المنظا في في حيا بين ونفسا وحين شاهه البقعة ثلاثا

ومعناه

ومعناه انه الكعب وهصل بل يبعن فوج تركه ايشل بالخطا لانه
ختية الميت الميخف فوت المكتوبة او جاعتها او الوتر او سنة رانته فاقبل
الحجر مصلح اياها بوجيد كالمصلاة واستناب بكعبه وقبله بلا ستره وهصل
يسجد عليه قبل ان يمسح بالارض لا بد من سنة وتر كالدابة واجب فان لم يمسح رضعها
يسجد عليها او وحدها ولا يكذب ذلك بيس بالحج شاة في بهه ولو عصا في قبلة
اي الشاة وان عجز عنها اي الاستلام والاساس استقبله مشبو اليد بباطن كعبه
كانه واضعها عليه وكبر وهصل وهما من نعال وصل على النبي عليه السلام تحبيل كعبه
وفي بقية الرق في الحج جعل كعبه لسا الهنة المزين فلكعبته وطاف بالبيت طواف
القدوم ومن هذا الطواف الاطلاق في الازن القادم واخذ الطائف عن يمينه مما يلي
الاياب فتصير الكعبه من يسار لانه الطائف كالمتوجهين والواحد يقتضين يمين
الامام ولو تكسر احداهما در حكمة فلورج تعليه دم وكذا لو اشد من غير الحج كما مر
قالوا ويرتفع برنه على جميع الحجج اعلا في ش رعه رداه حننا بطا الجبين
ملعنا طرية على كفك العيسر استننا وراء الحطم وجوب ان منه سنة اذ رج
من البيت فلو طاف من الوجبة لوجر كاستننا له احتياطا و به قبرا سمعيل
وصاهر سبعة اسواط فقط طواف تاما مع حله فاصحبه بل نر مه
ان تمام الاسوع المبروج ايجلا نر ستره فيه هل نر ما يجلا نر ما الوطن ان رسابع
لشر وعمر مخطا لاملنر ما بخلاف الحج واعلم ان مكان الطواف داخل المسجد
ولو وراه نر مزرا راجد لصبر ورتة طائفا بالمسجد لا بالبيت ولو خرج من
او من السجى الجبارة او مكتوبة بنا ونجد بد وضوء من عاد بين وحار وقبها
الحل وسبع واذا نر وقلة كمن الكبر افضل منها وفي منسكا نووي الذكر كما لو نر
افضل واما في نزلها نر فالغرة افضل فليرجع واصل اي يسي سبعة مرج
تقارب الخطا وصر كعبه في الشاة نر الاول استننا نر فقط لو نر اذ نر
ولو في الشاة نر بريل في الباقى ولو رجع الناس وفتح حتى يجد وجبة فربل
مخلاف الاستلام لان ليدول من الحج الى الحج في كل سوط وكما مر بالي فعل
ما ذكر من الاستلام واستلم الرمن اليماني وهو من وجب لكن بلا يقبل وقاله
بجره سنة ويقبله والردا بل نر بهه وديكره استنلام نرهما وحتم الطواف
با استلام الحج استننا نر مصل شفعان في وقت صباح يحتم على الصحيح بعد
كل اسوع عند المقام حجارة طرية فيها الترفق في الحبل او غيره من المسجد وهصل
بينتين المسجد فلو ان حتم التزم المكتوبه ونر بين زمن نر عار ان اراو السجى
واستلام الحج وكبر وهصل ورج من باب الصفا نر با الصفا تجب شري
الكعبتين الحاب واستقبل البيت وكبر وصل وصل على النبي عليه السلام نر

مطلوب
الذكر افضل في الغرارة